

العلمية بحسب نفسه وقد تكون المستحصنة ضرورية دون الفقيه لا حقا والعلمون فان العلماني
مستور بغير الظاهر وتصور انتهى يكون نظرا فغير تصور به باعتبار ذاته المحضصة
وتفاهيل ان يغيرها صلا دعوت بدامسة ان هذا النظر مفيد للعلم ولا يلزم من كون
هذا النظر الخاص مفيد للعلم كون كل نظر كذلك ويمكن ان يجازي عن بان المدعى
مجهله لا فقيه لكنه وان سئل ساء يقول حذوا اذ الجنتين لا نبيت الا بالعلم اجبت
السعيد بوجهه الا ان العلم الخاص مفيد للنظر ان كان ضروريا لما بان خلافة
لي لا ظهر خطاوه لكن الثالث باطل وان كان نظريا اعاد الكلام في لزوم النظر
الثاني بان ان كان ضروريا لما بان خلافة وان كان نظريا احتج الى نظر اخر لزوم
التسلسل فان قلت هذا التفسير ليس بمستقيم اما اوله فلان العلم الخاص مفيد للنظر
مع ما حصل بالنظر وما حصل بالنظر مع نظريته فالترديد فيه فيجوز اما ثانيا فلان
العلم الخاص عن النطق ان كان نظريا يكون الا بالعلم المفيد له فلا يحتاج الى
نظر ثان حيز وجود الكلام في لزوم النظر الثاني قلت المراد بالضرورة ان يكون
واجب الحضور غير محتاج الى نظر اخر وبالنظر ما يكون محتاجا الى نظر اخر
فلا يرد السوء او العلم ان الامام ذكر هذا الوجه في المصطلح على وجه لا يرد عليه شي
مما ذكرناه قال العلم بان الاعتماد على حاصل عقيد النظر علم لا يجوز ان يكون ضروريا
لانه كثيرا ما يتكشف الامر بخلافه ولا نظريا ولا لزوم التسلسل اعد المراد هذا
لكن عبارة لا يفيد العلم اني انما قلنا انه بعد العلم لزوم احد الامرين اعلم
العلم او عدم العلم بالمطلوب ان كان معلوما قبل الطالب والمطلب المتنازع

حاصل

تحصيل الحاصل ولعدم الفايده في طلعه وان لم يكن معلوما فاذا حصل فليس يوجه
الناظر بان مطلوبه لعدم الشعور به وبلا لزوم من عدم العلم بان ما حصل عليه
النظر مطلوب به عدم لزوم النظر مفيد للعلم الثالث ان النظر لو اخذ العلم لوجب
استحضار مقدمتين معا في الوجود او الاستفهام واحدة وما هي الا ان العلم الاول
فلا تعلم ان العلم لا يتصور على استحضار مقدمتين معا الا ما يجزى انفسا
وجدنا ان ضروريا انما اذ التوجه الى مقدمته بتدريج على التوجه الى مقدمته
اخرت واما الثاني فلان المقدمة الواحدة لا تمنع بالانفاق واصبحت عن الاول
بان العلم به ليس بالمطوب واستمرار المقدمتين معا على الترتيب الخاص له ضرورة ان
قوله لو كان ضروريا لما بان خلافا قلنا الملازمة مشهورة ونفي الملازم من غير
ظهر الخطا بعد النظر الصحيح صحيح قوله بالاستمرار المقدمتين اذ دخل في ترتيب
لكنه للصرح في مقدمته الخضم وعن الثالث بان طرقيه معلومان اما بدلتها او
بما وصف من عوارضها النسبة الواقعة بينهما بهمة والمطلوب بعينها لا بما
اوم بالسلب واذا حصل ذلك للناظر يميز عن غيره بدراسة العلم بطريقه وحاصل
الحجاب عن البصر وانما قسم آخر وهو ان يكون معلوما من وجه دون وجه ان
لم لا يجوز ان يكون محجوبا لا مطلقا فاذا حصل من الدليل علم انه المطلوب عن ذلك النظر
ايضا ولا يلزم في ذلك من دليل وانما خسر الحجاب بالتصديق مع كون الشك عاقبا
لان الشك اسبق من التصديق وقد مر عن الثالث بان استحضار مقدمتين معا في
الدراسات ممنوع فان العلم ببعضهما كما استحضرت في الاستطوية فيكم بالملازمة كما قيل

في تلك الحالة سم